

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٣ آذار/مارس ٢٠١٦ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد
الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها مشروع
مقترح لبرنامج عمل المؤتمر خلال دورة ٢٠١٦

أتشرف بأن أرفق طيه مشروع مقترح لبرنامج عمل مؤتمر نزع السلاح خلال
دورة ٢٠١٦.

وسيتم عرض هذا المشروع في الجلسة العامة الرسمية المقبلة، لكن سأكون ممتناً في
غضون ذلك لو تفضلتم بإصدار مشروع المقرر هذا وتعميمه على جميع أعضاء المؤتمر بوصفه
وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح، على أمل أن يمضي رئيس المؤتمر قدماً في المشاورات
بشأن هذا المشروع وأن يتمكن من تقديمه لاتخاذ إجراء بشأنه في المستقبل القريب جداً.

(توقيع) أليكسي بورودافكين

السفير

الممثل الدائم



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-03506(A)



* 1 6 0 3 5 0 6 *

مشروع مقترح برنامج عمل دورة عام ٢٠١٦

إن مؤتمر نزع السلاح،

إذ يضع في اعتباره أن مؤتمر نزع السلاح هو المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد بشأن نزع السلاح كما أقرت بذلك دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح،
وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء تصاعد أعمال الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره في جميع أنحاء العالم،

وإذ يأخذ في اعتباره تنامي خطر استخدام الأسلحة والمواد الكيميائية من قبل جماعات مسلحة غير شرعية غير تابعة للدول، والذي أظهرته مؤخراً أمثلة متعددة لاستخدام الإرهابيين مواد كيميائية في العراق وسوريا، وكذلك إمكانية استيلاء هذه الجماعات على المرافق والبنية التحتية لإنتاج الأسلحة والمواد الكيميائية،

وإدراكاً منه للعمل الذي قام به مؤتمر نزع السلاح بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واعترافاً منه بالحاجة إلى متابعة هذا العمل بسبب الثغرات المتبقية في الإطار القانوني الدولي،

وإذ يحيط علماً بإبرام الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي لعام ٢٠٠٥ وتنفيذها الناجح، وذلك باعتبارها معلماً هاماً في التصدي لمسألة الإرهاب،

وإذ يشير إلى جدول أعمال دورة عام ٢٠١٦ للمؤتمر المعتمد بوصفه الوثيقة CD/2052، وكذلك إلى نظامه الداخلي الذي ينص في جملة ما ينص عليه على إمكانية إعادة النظر في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح،

يقرر ما يلي:

١- إنشاء فريق عامل في إطار البند ٦ من جدول الأعمال "البرنامج الشامل لنزع السلاح" والجدول الزمني لأعمال دورة عام ٢٠١٦ المرتبط به من أجل إجراء مفاوضات بهدف وضع العناصر الأساسية لاتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب الكيميائي؛

٢- يرأس الفريق العامل [...]...

[الرئيسان: باكستان، والنرويج]

٤ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل تحديد العناصر الرئيسية لاتفاقية تبرم في المستقبل

[الرؤساء: باكستان، وبولندا، وبيرو]

١٦ أيار/مايو - ١ تموز/يوليه النظر في المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن وضع العناصر الرئيسية لاتفاقية ترم في المستقبل

[الرئيس: بولندا]

١٩-٢ آب/أغسطس إعداد تقرير للفريق العامل مشفوع بتوصيات بشأن مواصلة العمل في إطار هذا البند من جدول الأعمال

وعلاوة على ذلك، إدراكاً منه لضرورة وضع برنامج عمل متوازن وشامل للمؤتمر، وإذ يأخذ في الاعتبار جميع المناقشات التي دارت بشأن برنامج عمل مؤتمر نزع السلاح والاقتراحات التي قدمت لهذه الغاية، ودون أن يحدد أو يستبعد أي نتيجة (نتائج) للمناقشات في إطار فقرة جديدة، فضلاً عن الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٤ أدناه، بهدف تهيئة الظروف المواتية لتسوية (تسويات) في المستقبل، بما في ذلك إمكانية إجراء مفاوضات في المستقبل في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال، وبالتالي الحفاظ على طابع المنتدى،
يقرر أيضاً:

١- إنشاء فريق عامل في إطار البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" والبند ٢ من جدول الأعمال المعنون "منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة"، لإجراء مناقشات بهدف تحديد تدابير فعالة بشأن نزع السلاح النووي ووضعها والتوصية بها؛

٢- إنشاء فريق عامل في إطار البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" والبند ٢ من جدول الأعمال المعنون "منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة" لإجراء مناقشات بهدف تحديد تدابير فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى استناداً إلى الوثيقة CD/1299 المؤرخة ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥ والولاية الواردة فيها، ووضع تلك التدابير والتوصية بها؛

٣- إنشاء فريق عامل في إطار البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي" لإجراء مناقشات بهدف تحديد تدابير فعالة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ووضعها والتوصية بها؛

٤- إنشاء فريق عامل في إطار البند ٤ من جدول الأعمال المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية

أو التهديد باستعمالها ضدها" لإجراء مناقشات بهدف تحديد تدابير فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها، ووضع تلك التدابير والتوصية بها.

يعين المؤتمر منسقين للأفرقة العاملة. ويقدم كل فريق عامل تقريراً إلى المؤتمر عن نتائج أعماله قبل نهاية الرئاسة الخامسة للدورة الحالية. وتأخذ الأفرقة العاملة في الاعتبار جميع الآراء والمقترحات والمقررات ذات الصلة، السابقة منها والراهنة والمستقبلية.

وتخضع الجداول الزمنية لأنشطة الأفرقة العاملة لمشاورات مع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح، وتأخذ في الاعتبار تجربة ترتيبات هذه المناقشات في الدورات السابقة.